كما سيأتي خامسها انه وضع المنبر لم يغير كما سيأتي وبعيد كل البعد ان يجعل النبي صلى الله عليه وسلم موضع منبره في طرف مسجده ولا يتوسط اصحابه في حال قيامه السادس انه
سيأتي ان عمر رضي الله عنه زاد في المسجد شيئا من دار العباس وان ما بقي منها زاد عثمان رضي الله عنه بعضه وما بقي دخل في دار مروان ابن الحكم وروى يحيى في قصة
زيادتها ما يصرح بانها كانت ملاصقة لجدار المسجد النبوي بل روى انه كان لها ميزاب يصب فيه وقد نقل يحيى انها كانت فيما بين الاسطوان المربعة التي تلي
دار مروان بن الحكم اي والباب الذي يلي دار مروان بن الحكم لما تقدم من دخول بعضها في دار مروان فوجب ان تكون المربعة المذكورة اول دار العباس واخر
المسجد النبوي السابع ما قدمناه من ان المربعة القبرية اذا اطلقت فالمراد بها الاسطوانة التي كانت ركن صحن المسجد في المغرب عند نهاية المسقف القبلي قبل زيادة
الرواقين الاتيين فيه وهي المشتهرة اليوم فهي المرادة بما تقدم عن الجمهور من ان المسجد النبوي كان الى العرضتين اللتين في الاسطوانتين اللتين دون المربعة
القبرية والتي في القبر كما نقله ابن زبالة ولا شك ان الاسطوانة الخامسة من المنبر في جهة المغرب دون المربعة المذكورة لان المربعة المذكورة
هي سادسة من المنبر فوضح انما المراد بذلك فيكون الجمهور على رواية ان المسجد كان مائة في مائة ومما يرجح هذه الرواية ايضا ما تقدم عن المحاسبي
من تحديد مؤخر المسجد الاول نقلا عن مالك بمحاذاة الباب الثاني من باب جبريل وهو باب النساء وما سيأتي من ان باب الرحمة ويعرف بباب عاتكة
لم يغيره عمر رضي الله عنه يعني انه نقله فاخره فقط وجعله في تجاه الباب الاول لانه زاد في المسجد من جهة المغرب وبين باب الرحمة وبين الحجرين اللذين ذكر
انهما حد المسجد من جهة الشام تفاوت ظاهر لتاخرهما عن موازاتهما كثيرا وكانهما انما جعلا هناك تمييزا للفوهتين بالبوعة عندها الجدار
المذكور ان هناك فالذي يترجح في التقدير رواية المائة وما ذكرناه من التحديد ويحتمل ان ابن النجار لما راى اختلاف الروايات اراد الاخذ بالاقل لانه
المحقق فذكر التحديد المتقدم وتبعه من بعده على انه اعتذر في اول كتابه بغفلة كثيرة وان المحفظ قد يزيد وينقص ولما اتضح ذلك لكمر الشجاعي
شاهين الجمالي ناظر الحرم الشريف النبوي وشاد عمارته وشيخ خدامه اتخذ لاعلى الاسطوانة الخامسة من المنبر من صف الاساطين التي في
قبلة المنبر طرازا متصلا بالسقف منقوشا فيه ان ذلك هو الذي استقر عليه الامر في نهاية المسجد النبوي وصح فالله تعالى يوفقه لما اوضحه
على حفظ الحدود ويلحقه بالمقربين الشهود ويتفرع على ذلك مسئلة ذكرها النووي فقال في شرح مسلم والمناسك وغيرهما ان
الصلاة انما تضاعف في المسجد الذي كان في زمنه صلى الله عليه وسلم دون بقية الزيادات ولم يحك غيره لكن الخطيب ابن جملة نقل عن المحب
الطبري ان المسجد المشار اليه في حديث المضاعفة هو ما كان في زمنه صلى الله عليه وسلم مع ما زيد فيه لاخبار واثار وردت في ذلك واستحسن
ابن جملة على ما ذهب اليه النووي في كتبه من التخصيص مع ان البرهان ابن فرحون نقل في شرحه لابن الحاجب الفرعي انه لم يخالفه في هذه
المسئلة غير النووي وان الشيخ محب الدين الطبري نقل في كتابه الاحكام ان النووي رجع عن ذلك قال ونقل ابو عبد الله بن فرحون
في شرح مختصر الموطا انه وقف على كتاب من كتب المالكية فيه ان مالكا سئل عن ذلك فقال ما اراه عليه السلام اشار بقوله في مسجدي هذا
الا لما سيكون من مسجده بعده وان الله اطلعه على ذلك انتهى قلت اما قوله انه لم يخالفه في ذلك الا النووي فممنوع فقد نقل ذلك ابن الجوزي
في الوفا عن ابن عقيل الحنبلي واما ما نقله عن الاحكام للطبري فقد راجعته فرايته ترجم لبيان ان مسجده صلى الله عليه وسلم المشار اليه بالتفضيل
هو الموجود في زمنه مع ما زيد فيه واورد بعض الاخبار الاتي ذكرها في اخر الفصل الثاني عشر ثم قال وقد تتوهم بعض من لم يبلغه ذلك قصر الفضيلة
على الموجود في زمنه صلى الله عليه وسلم لمكان الاشارة وقد وقع ذلك لبعض ائمة العصر فلما رويت له ما سبق جنح اليه وتلقاه بالقبول انتهى فكان
ابن فرحون فهم ان المراد من قوله بعض ائمة العصر النووي واما ما حكاه عن مالك فقد نقله الاقشهري في روضته عن عبد الله بن نافع صاحب
مالك عن مالك ولفظه في اثناء كلام قيل له اي لمالك فحد المسجد الذي جاء فيه الخبر هو على ما كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم او على ما
هو الان قال بل هو على ما هو الان قال لان النبي صلى الله عليه وسلم قد اخبر بما يكون بعده وزويت له الارض فارى مشارقها
ومغاربها وتحدث بما يكون بعده فحفظ ذلك من حفظه في ذلك الوقت ونسي ذلك من نسيه ولولا هذا ما استجاز الخلفاء الراشدون
المهديون ان يزيدوا فيه بحضرة الصحابة ولم ينكر عليهم ذلك منكر انتهى قلت ويتمسك من ذهب الى التخصيص الاشارة في قوله مسجدي
هذا ولعله صلى الله عليه وسلم انما جاء بها لدفع توهم دخول سائر المساجد المنسوبة اليه بالمدينة غير هذا المسجد لا لاخراج ما سيزاد فيه
وقد سلم النووي ان المضاعفة في المسجد الحرام تعم ما زيد فيه فليكن مسجد المدينة كذلك كما اشار اليه ابن تيمية قال وهو الذي يدل عليه كلام
الائمة المتقدمين وعملهم وكان الامر عليه في عهد عمر وعثمان رضي الله عنهما فان كلا منهما زاد في قبلة المسجد وكان مقامه في الصلوات الخمس

انما الصلاة انما تضاعف في المسجد الذي كان في زمنه

في الزيادة

في الزيادة وان لك مقدم الصف الاول الذي هو افضل ما يقام فيه ويمتنع ان يكون الصلاة في غير مسجده افضل منها في مسجده وان يكون الخلفاء والصفوف
الاول كانوا يصلون في غير مسجده قال وما بلغني عن احد من السلف خلاف هذا الا ان بعض المتاخرين ذكر ان الزيادة ليست من مسجده
وما علمت له سلفا في ذلك وسيأتي في زيادة عمر بن الخطاب ما ورد من الاخبار والاثار المقوية لذلك وليست مسئلة الحلف على
ان لا يدخل هذا المسجد فزيد فيه من هذا القبيل لان الايمان مبناها على العرف الفصل الثالث في مقامه الذي كان يقوم به صلى الله عليه
وسلم في الصلاة قبل تحويل القبلة وبعده وما جاء في تحويلها روينا في البخاري عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي نحو بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ان يوجه الى الكعبة فانزل الله تعالى قد نرى تقلب
وجهك في السما فتوجه نحو الكعبة وقال السفها من الناس وهم اليهود ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشا
الى صراط مستقيم فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم رجل ثم خرج بعد ما صلى فمر على قوم من الانصار في صلاة العصر نحو بيت المقدس فقال هو يشهد
انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه توجه نحو الكعبة فتحرف القوم حتى توجهوا نحو الكعبة واسند يحيى عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا وقف يصلي انتظر امر الله في القبلة وكان يفعل اشياء ما لم يؤمر بها ولم ينه عنها من فعل اهل الكتاب قال فبينما رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي فاشار جبريل يا محمد صل الى البيت وصلى جبريل عليه السلام الى البيت قال فدار النبي صلى الله عليه وسلم الى البيت
قال فانزل الله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها الى وما الله بغافل عما تعملون قال فقال المنافقون حن
محمد الى ارضه وقومه وقال المشركون اراد محمد ان يجعلنا له قبلة وان يجعلنا له وسيلة وعرف ان ديننا اهدى من دينه وقالت اليهود للمؤمنين ما
صرفكم الى مكة وترككم قبلة موسى ويعقوب والانبياء والله ما انتم الا تفتنون وقال المؤمنون لقد ذهب منا قوم ماتوا ما ندري اكنا نحن وهم
على قبلة ام لا فانزل الله تعالى في ذلك سيقول السفهاء من الناس الى قوله ان الله بالناس لرؤف رحيم وروى ابن زبالة عن عثمان بن عبد الرحمن
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقف يصلي انتظر امر الله في القبلة وكان يفعل اشياء ما لم يؤمر بها ولم ينه عنها من فعل اهل الكتاب فبينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر في مسجده قد صلى ركعتين اذ نزل عليه جبريل فاشار اليه ان صل الى البيت وصلى جبريل الى البيت وذكر نحو ما
تقدم واسند يحيى عن رافع بن خديج قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين من الظهر في مسجده بالمسلمين وامر ان يوجه الى المسجد
الحرام فاستدار ثم قال رافع فاتانا ات ونحن نصلي في بني عبد الاشهل فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امر ان يوجه الى الكعبة قال
فادارنا امامنا الى الكعبة ودرنا معه وعن ابن عمر قال بينما الناس في صلاة الصبح بقبا جاءهم رجل فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
انزل عليه الليلة قران وقد امر ان يستقبل الكعبة الا فاستقبلوها وكانت قبلة الناس الى الشام فاستداروا وتوجهوا الى الكعبة و
هو في الصحيحين بلفظ كانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة وفي لفظ كانوا ركوعا في صلاة الصبح وعن عثمان بن محمد
بن الاخنسي انه صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه فيه يعني في مسجد القبلتين الظهر فلما صلى ركعتين امر ان يوجه الى الكعبة فاستدار رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى الكعبة واستقبل الميزاب وعنه ايضا نحوه وان الفريضة كانت الظهر وانها يومئذ كانت اربع ركعات وعن سعيد بن المسيب
قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البيت المقدس سبعة عشر شهرا وصرفت القبلة قبل بدر بشهرين والثبت عندنا انها صرفت في الظهر في
مسجد القبلتين وفي رواية اخرى عنه صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان قدم المدينة نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا ثم حولت القبلة قبل بدر
بشهرين وعن كثير بن عبد الله المزني عن ابيه عن جده قال صرفت القبلة يوم الاثنين النصف من رجب على راس سبعة عشر شهرا حتى نزلت
الاية التي في البقرة وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره فنزلت بعد ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق رجل من القوم فمر بناس من الانصار
وهم يصلون فحدثهم بالحديث فولوا وجوههم قبل البيت وفي رواية له عنه ايضا ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا على الشك وعند الزمخشري
وصرفت القبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد بني سلمة يعني مسجد القبلتين وقد صلى باصحابه ركعتين من صلاة الظهر فتحول في الصلاة و
استقبل الميزاب وحول الرجال مكان النساء والنساء مكان الرجال وروى ابن ابي حاتم في تفسيره من طريق نويلة بنت اسلم قالت صليت الظهر
او العصر في مسجد بني حارثة فاستقبلنا مسجد ايليا فصلينا سجدتين او ركعتين ثم جاءنا من يخبرنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قد استقبل

مطلب كان [illegible] الصلوة في الزيادة

مطلب وكان صلى الله عليه وسلم [illegible] ان يوجه الى الكعبة

وفي مسلم عن البراء ابن عازب صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الى بيت المقدس ستة عشر شهرا

البيت الحرام